

المجلس (602) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله باب التكبير للركوع وقال اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه حين استقلبه مروان على المدينة - 00:00:00 قال اذا قام الى الصلاة المكتوبة كبر ثم يكبر حين يركع واذا رفع رأسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم يكبر في حين يهوي ساجدا ثم يكبر حين يقوم من بعد التشهد يفعل مثل ذلك حتى - 00:00:21 فيقضي صلاته فاذا قضى صلاته وسلم اقبل على اهل المسجد فقال والذي نفسي بيده اني فاشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك - 00:00:45 على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ما بعد يقول النخائي رحمه الله التكبير للركوع اه الترجمة معقودة لبيان ما يقال عند الركوع وحين يهوي راكعا من قيامه والركوع فانه يقول الله اكبر - 00:01:06 هذه هذا الذكر الذي هو التكبير يؤتى به في جميع آآ من جميع الفضل والرفع الا عند القيام من الركوع فيقول سمع الله لمن حمده وما عدا ذلك فانه عند كل خفض ورفع يكفر الله اكبر - 00:01:30 عند كل خط رافع ويقولوا الله اكبر ليسنا من ذلك الرفع من الركوع فانه يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد اورد النسائي رحمه الله حديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:01:56 الذي فيه ان مروان لما استخلفه عن المدينة هو الحكم اخلفه عن المدينة فكان يصلي بالناس ان كان يكبر عندما يجلس في الصلاة ويكبر عند الركوع وهذا هو محل الشاهد - 00:02:15 فيكبر عند الركوع واذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم يكبر حين يحوي ساجدا ثم اه عندما يرفع آآ ويكبر حين يقوم من السجدين بعد التشهد - 00:02:31 وهنا لم يذكر يعني كل الافعال التي فيها تجود القيم التي الاولى ثم الثانية ثم الرفع من السجود للتشهد وانما ذكر بعض المواضع او اكثر المواضع التي يكون فيها التكبير - 00:02:53 ولما ويفعل ذلك في صلاته كلها واذا فرغ وسلم آآ ثبت الى اهل المسجد وقال اني اشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم ومقصوده من هذا ان يعقل الناس عنه هذا الفعل لانه فيه لانه به مفرد برسول الله - 00:03:18 صلى الله عليه وسلم وذلك آآ آآ تنبيه لهم الى ان هذا مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على ما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ورظي الله عنهم وارضاهم من ابلاغ السنن بالقول والفعل - 00:03:42 وتنبيههم على ما يفعلونه مما يكونون مما هم فيه متبعون لرسول الله عليه الصلاة والسلام اضافتهم ذلك الى الرسول عليه الصلاة والسلام وان الفعل الذي فعله هو مقتد فيه بالنبي الكريم صلى الله عليه وسلم - 00:04:04 وسلم واما اسناد الحديث فيقول النسائي اخبرنا سويد بن نصر النصر المروزي ثقته المخرجة حديثه الترمذي والنسائي وهو راوية عبد الله ابن المبارك يروي عن عبد الله ابن المبارك المروزي - 00:04:24 الثقة المجاهد العابد الزاهد الذي وصفه الحافظ ابن حجر في كتاب تقريب بصفات عديدة وقال جمعت فيه خصال الخير جمعت فيه

حصان الخير وحديثه اخرجه اصحاب الكتب والشدة يروي عن يونس - 00:04:42

ومن يزيد الايلي وهو ثقة خرج حديثا واصحاب الكتب الشدة عن الزهر والزهر هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري ينتهي نسبه الى جده زهرة ابن كلاب - 00:05:08

اخو قصي بن كلاب يلتقي نسبه معنا مكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم بشلاء ابو قصي وزهرة والزهري ثقة امام المحدث الفقيه مكثر من رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة - 00:05:25

وهو الذي قام بتدوين السنة بتكليفهم من الخليفة عمر بن عبد العزيز رحمة الله عليه حيث قال في ذلك في الاندية آآ اول اول جامع الحديث والاثار ابن شهاب امر له عمر - 00:05:49

واول جامع الحديث والاثار ابن شهاب امر له عمر. ابن شهاب هذا هو الزهري وحديثه عند يروي عن ابي سلمة وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن ابن عوف ابو سلمة - 00:06:09

ابن عبد الرحمن ابن عوف وهو ثقة اخرج حديثه اصحاب الكتب الستة وهو احد الفقهاء يبعث المدينة على احد الاقوال في السابع على احد الاقوال في السابع منهم لان ستة متفق على عددهم في الفقهاء السبعة - 00:06:27

وهم عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود وعروة بن الزبير بن العوام والقاتل بن محمد بن ابي بكر الصديق وخارجها ابن زيد ابن ثابت ابو سليمان باليسار وسعيد ابن المسيب هؤلاء الستة متفق على عددهم في الفقهاء السبعة - 00:06:46

واما السابع ففيه ثلاثة اقوال الى ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف هذا الذي معنا في وقيل ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وقيل سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب. يروي عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:07:04

صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عبد الرحمن بن صخرة زوجي الصحابي المكثر من رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اكثر اكثر الصحابة على اطلاق حديثا - 00:07:21

واكثر المكثرين الرواية والمفطرون في الحديث من رواية الحديث سبعة اكبرهم ابو هريرة رضي الله تعالى عنه وارضاه قال رفع اليدين للركوع حذاء فروع الاذنين. وقال اخبرنا علي ابن حجر قال حدثنا اسماعيل عن سعيد عن قتادة - 00:07:39

عن نصر بن عاصم الليثي عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما يرفع يديه اذا كبر واذا ركع واذا رفع رأسه من الركوع حتى بلغ ثاب اذنيه - 00:08:00

فيها رفع اليدين عند التكبير الى طلوع اليدين للركوع رفع اليدين للركوع حذاء فروع الاذنين. رفع اليدين للركوع حيال طلوع الاذنين لما اردت الترجمة السابقة التي فيها اثبات التكبير وعن النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا كبر اذا اراد ان يركع كبر للركوع ذكر

الهيئة - 00:08:21

التي تكون لليدين عند التكبير للركوع عند التكبير للركوع قال رفع اليدين للتكبير آآ تكبير الركوع الى طلوع الاذنين وفروع الاذنين فروع الاذنين اعاليهما اعالي الاذنين هي الفروع لان فرع كل شيء اعلى - 00:08:52

والفرع يكون اعلى لان الاصول آآ هي الاصول الشئ وفروعه الاصول هي التي يبنى عليها غيرها والفروع هو التي يبنى عليها غيرها. فما كان اعلى اعلى الشئ هو فروعها ولهذا اغصان الشجرة هي فروعها وهي اعلى شيء فيها - 00:09:20

وفروع الاذنين اعلى شيء فيها لانها اصول فيها كابلها وفروع هي اعاليها وعليها وفروع اعاليها واورد حديث مالك بن الحوير رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ انه رآه كبر حين دخل في الصلاة كبر حين - 00:09:46

آآ وكبر آآ المفروض قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه اذا كبر واذا ركع واذا رفع رأسه من الركوع حتى بلغنا فروع اذنيه؟ ولا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه اذا كبر يعني الدخول في الصلاة. واذا ركع واذا رفع رأسه - 00:10:13

الركوع حتى بلغ لا فروع الاذنين او فروع الاذنين ان يرفعوا يديه الى بلوغهما فروع الاذنين. وهي اعاليهما في هذا اثبات رفع اليدين الى فروع الاذنين للركوع كما انه يكون للدخول في الصلاة ويكون للركي من الركوع. لكن هنا - 00:10:36

آآ محل الشاهد انه اورد ذلك فيما يتعلق بالركوع وانه يكبر للركوع ويرفع يديه عند ما يريد ان يركع اذا كضع وقبل ذلك تكبير هو عند

الدخول في الصلاة وعندما يرفع رأسه من الركوع فانه يكبر ويرفع يديه - [00:11:01](#)

آ الحديث فيه رفع اليدين في ثلاثة مواطن عند تكبيرة الاحرام وعند الرفع منه وان ذلك الى طلوع الاذنين يعني رفع

اليدين في الثلاثة المواطن التي هي عند التكبير التكبير الدخول في الصلاة - [00:11:23](#)

وعند التكبير للركوع عند التكبير للرفع ما يقول سمع الله لمن حمده ويرفع فانه يرفع يديه في المواطن الثلاثة الى طلوع الاذنين وهي عالياها. الحديث دال على ما ترجم له من جهة - [00:11:41](#)

اه اسلاف الرفع لليدين عند التكبير للركوع وان ذلك يكون الى طلوع الاذنين واسناد الحديث يقول النسائي اخبرنا علي ابن حجر

اخبرنا علي بن حجر وهو ابن اياس السعدي المروزي - [00:12:00](#)

وهو ثقة حافظ اخرج حبيبه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي البخاري ومسلم والارز والنسائي سيدنا اسماعيل وابن علي اسماعيل

ابن ابراهيم ابن المقدم آ ثقة الحافظ اخرج حديثه واصحاب الكتب الستة - [00:12:22](#)

ومشروع لابن علي وهنا ذكره اه مهملا يعني غير منسوب وهو اسماعيل ابن ابراهيم ابن مكتن المشهور بابن علي ثقة حافظ. اخرج

حديثه واصحاب الكتب الستة. عن سعيد عن سعيد ابن ابي سعيد المقبري - [00:12:46](#)

وهو ثقة آ كثير التدليس وهو من اثبت الناس في عتادة وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة سعيد ابن ابي عروض سعيد ابن ابي

عروبة وهو ثقة كثير التدريس اخرج حديثه اصحاب - [00:13:09](#)

عن قتادة وهو من دعامة وسعيد ابن ابي عروبة من اثبت الناس في قتادة من اثبت الناس في قتادة وهو يروي عنه آ السدوسي

البصري موثقة خرج حديثه واصحابه كتب الشتاء - [00:13:33](#)

النصر عن نصر ابن عاصم عن نصر بن عاصم الليثي وهو ثقة البخاري البخاري في رفع اليدين البخاري في رفع اليدين واصحاب

السنن الاربعة بخاري رفع اليدين ومسلم ابو داود والنساء وابن ماجة - [00:13:52](#)

البخاري في رفع اليدين ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة. نعم يعني ما خرج له الترمذي ولا خرج له البخاري في الصحيح عن

مالك ابن الحويرث الليثي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة - [00:14:27](#)

قال باب رفع اليدين للركوع حزاء المنكبين. وقال اخبرنا قتيبة قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه رضي الله عنهما انه

قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي منكبيه - [00:14:50](#)

واذا ركع واذا رفع رأسه من الركوع ثم ورد النسائي رفع اليدين للركوع الى حيال المنزلين واورد فيه واورد فيه حديث عبد الله ابن

عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه اذا فتح الصلاة - [00:15:10](#)

واذا حتى يحاذي ملكبيه واذا رفع رأسه واذا رفع واذا ركع واذا رفع رأسه من الركوع يعني انه يرفع يديه الى حين اليه اذا

احيانا واجبين وحديث عبد الله ابن عمر دائما عن رفع - [00:15:34](#)

ولكنه آ هنا يعني ذكر ان الرفع ينزل اليه حديث مالك بن حويرث دلال على ما دل عليه من رفع للمواطن الثلاثة الا انه الى فروع

الاذنين. وهو يدل على جواز هذا وهذا - [00:15:54](#)

وان هذا سنة وهذا سنة رفع الرفع يحيا المنجمين اه والرفع الى فروع الاذنين. كل هذا سنة ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

يعني فعل هذا وفعل هذا كله ثابت - [00:16:10](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث يقول نسائي اخبرنا قتيبة هو بن سعيد ابن جميل ابن طريق البغلاني ثقة خرج

حديثه اصحاب الكتب الستة يروي عن سفيان - [00:16:26](#)

وسفيان هو بن عيينة التي موثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة وهو هنا مهمل غير منسوب ولكن هو ابن عيينة وليس لانه يروي

عن الزهري والزهري معروف وابن عيينة معروف بالرواية عن الزهري بخلاف الثوري - [00:16:46](#)

فانه قيل انه لا يروي عنه الا بواسطته ابو سفيان ابن عيينة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة يروي عن الزهري وقد مر ذكره قريبا

يروي عن الزهري محمد مسلم من جهة وقد مر ذكره قريبا - [00:17:10](#)

نعم عن سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب وثاني ابن عبد الله ابن عمر ثقة اه اخرج حديثه اصحاب كتب الستة وهو احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال في السابع - [00:17:29](#)

من الفقهاء السبع الذين ذكرتهم انفا هو ان السابع منهم قيل فيه ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وقيل ابو بكر بن عبد الرحمن بن حارث وقيل سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب. يروي عن ابيه عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنهما الصحابي الجليل - [00:17:46](#)

اه احد العبادلة الاربعة صحابة وهم عبد الله ابن عمر وعبد الله ابن الزبير وعبد الله وعبد الله بن عباس هؤلاء الاربعة هم العبادلة الذين يطلق عليهم هذا اللقب مع ان اسم عبد الله - [00:18:06](#)

سمي به كثير من الصحابة لكن آ هذا اللقب الذي هو لقب العبادة الاربعة اذا جاء فانما يراد به هؤلاء الاربعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم من صفار الصحابة - [00:18:26](#)

وهم من صفار اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عاشوا وادركهم كثيرون من التابعين وتلقوا عنهم الحديث حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث سالم بن عبد الله اخرجه وحديث عبد الله ابن عمر - [00:18:43](#)

وعبد الله بن عمر ايضا هو هو احد السبعة المكثرين من رواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين جمعهم السيوطي في الفية بقوله والمكثرون في رواية الاذى ابو هريرة يليه ابن عمر وانس والبحر الخدري - [00:19:02](#)

وجابر وزوجة النبي قال ترك ذلك وقال اخبرنا سويد بن النصر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن سفيان عن عاصم بن كليب عن عبد ابن الاسود عن القمة عن عبد الله رضي الله عنه انه قال الا اخبركم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:19:21](#)

قال فقام فرفع يديه اول مرة ثم لم يعد يا رب آ ثم اورد النتائج هذه الترجمة يقول ترك ذلك يعني تكبير رفع اليدين للتكبير عند الركوع. رفع اليدين عند التكبير للركوع. ترك ذلك - [00:19:45](#)

آ الذي هو رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه الركوع وعند الرحيل ترك ذلك يعني عدم فعله وهذه الترجمة يعني آ بعد ترجمتين السابقتين وهما الرفع عند التكبير والركوع ورفع منه الى فروع الاذنين - [00:20:10](#)

والى عيال الموجبين هذه الترجمة تتعلق بترك ذلك يعني وهو عدم الرفع وهذا يدل على انه ليس بواجب الذي هو الذي هو الرفع وانما هو سنة حديث عبد الله ابن مسعود هذا - [00:20:32](#)

الذي اورده المصنف يدل على انه رفع يديه عند التكبير للاحرام ثم لم يعد يعني الى رفع اليدين ثم لم يعد الى رفع اليدين فهذا يدل على عدم وجوبه وعلى انه مستحب وان الترك جائز لكن السنة هي فعله - [00:20:53](#)

وان من لم يفعله صلاته صحيحة ولكنه ترك امرا مستحبا من سنن الصلاة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه بل واسناد الحديث يقول النسائي اخبرنا سويدي بالنصر عن عبد الله بن المبارك وقد مر ذكرهما قريبا - [00:21:15](#)

عن سفيان وهو ثوري سفيان ابن سعيد المسروق الثوري المحدث الفقيه الامام المشهور الذي وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وهي من اعلى صيغ التعذيب وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة - [00:21:38](#)

عن عاصم ابن كليب وهو صدوق خرج له البخاري تعليقا ومسلم ومسلم عليه قال ومسلم اصحاب السنن الاربعة عن عبد الرحمن بن العبد عن عبد الرحمن بن اسود بن يزيد بن قيس النخعي وهو ثقة - [00:21:58](#)

خرج حديثه واصحابه كتب الستة عن علقمة لابن قيس النخعي وهو رايه عابد خرج حديثه اصحاب الكتب الستة ايضا بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود الهلالي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد فقهاء الصحابة - [00:22:20](#)

علمائهم وحديثه اخرجه اصحابه في الفتنة قال اقامة الصلب في الركوع وقال اخبرنا قتيبة قال حدثنا الفضيل عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي عمر عن ابي مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة لا - [00:22:46](#)

يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود واما اورد النسائي هذه الترجمة وهي اقامة الصلب في الركوع برنامج صلب الذي هو الظهر يعني واقامته هي تسويته واعتداله بحيث يكون يعني يكون بحيث يكون محاذيا لرأسه يكون رأسه محاذيا - [00:23:15](#)

له ولا يكون فيه ارتفاعا ولا انخفاض لا يكون رأسه يعني منخفضا ولا مرتفعا بل يكون صلبه معتدلا ورأسه محاذيا محاذيا لظهره فلا يكون فيه آ مجرد انحناء فقط بينما انحناء تام اذ يضع يديه على ركبتيه - [00:23:45](#)

ويغسل ظهره ويجعله معتدلا اه اه ويكون رأسه محاذيا له. لا يكون رافعا الرأس عن ظهره ولا منخفض الرأس عن ظهره بل هو مساو له. هذه هي الهيئة في الركوع. وقد اورد النسائي حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:24:10](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تجدوا صلاة لا يقيم فيها الرجل لا تجزئ صلاة لا يقيم فيها الرجل في الركوع والسجود. لا تجزئ صلاة لا يقيم فيها الرجل الرجل صلبه بالركوع والسجود - [00:24:35](#)

آ حديث عبد الابي مسعود ابن مسعود الانصاري رضي الله عنه مطابق مطابق للترجمة ودال عليها من جهة انه لابد من اقامة الصلب في الركوع وهو الاعتدال وعدم عدم الانحناء قليلا او الانحناء الشديد الذي يهبط برأسه الى الارض ويميل ظهره الى الارض - [00:24:57](#)

وانما يكون معتدلا رأسه محاذيا لصلبه حازيا لظهره آ وكذلك في السجود ايضا يعني من حيث انه يعني آ لا ينحني مجرد انحناء بحيث انه لا يصل الى الارض وانما يفسد على الارض ويكون ايضا معتدلا في سجوده كما انه يكون معتدلا في ركوعه و - [00:25:22](#)

ذكر الرجل في الحديث لا مفهوم له. وكذلك المرأة كذلك اه حكمها حكم الرجل وذكر الرجل ليس له مفهوم بمعنى ان المرأة حكمها يخالف حكم الرجل بل الاحكام للرجال والنساء - [00:25:52](#)

دواء ولا يتميز الرجال عن النساء ولا النساء عن الرجال الا فيما جاء مما يخص بعضهم عن بعض ولا يشترك فيه اه احد احد الصفيين مع الاخر واذا فذكر الرجل هنا لا مفهوم له. وانما جاء ذكر الرجل بان هذا هو الغالب في ان الخطاب يكون مع الرجال. وان الكلام - [00:26:10](#)

مع الرجال والنساء حكمهن حكم الرجال بالاحكام الا اذا جاء شيء يميز بين النساء والرجال في الاحكام وهذا كثير اي اغلاق اغلاق ذكر الرجل مع ان الامر لا يختص بالرجال كثير في السنة ومن ذلك قول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم - [00:26:35](#)

اه لا تتقدموا رمضان بيوم او يومين الا رجلا كان يصوم صوما فليصمه يعني وكذلك المرأة وكذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم من وجد متاعه عند رجل قد افسد فهو احق من وجد متاعه عند رجل قد افلح فهو احق به وكذلك ايضا - [00:26:57](#)

اذا كان باع للمرأة وافلست فهو احق به من غيره فذكر الرجل لا مقوم له وانما يأتي ذكره لان الغالب هو ان الاحكام او ان الخطاب يكون مع الرجال طبعاً ليسنا بحديث فيقول - [00:27:15](#)

اخبرنا قصبية وقد مر ذكره حدثنا الفضيل احد الفضول وهو ابن عياض وهو ثقة عابد اخبرنا له اصحاب الكتب الستة وهو ثقة عابد اخبرنا له اصحاب الكتب الستة والفضيل ابن عياض رحمة الله عليه كان من العباد من المحدثين - [00:27:36](#)

ذكروا في ترجمته قصة وانه كان قبل ذلك على حالة سيئة ولكن الله تعالى وفقه وهواه الله عز وجل يمن على من شاء من عبادته بالهداية والتوفيق. فقد ذكر في ترجمته انه كان يقطع الطريق - [00:28:00](#)

وانه كان يسرق وانه كان قد ابتلي يعني بهذا البلاء وكان آ وكان هوية جارية وكان يتسلق الجدران من اجل ان اه اه يصل اليها وعندما كان اه يتسلق جدارا سمع قارنا يقرأ الم يأن للذين امنوا ان ترفع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق - [00:28:21](#)

فوقع ذلك في قلبه وقعت الاية في قلبه وقال بلى ان ثم انه ذهب ودخل خربة واذا فيها هناك واذا هم يتحدثون كان ذلك في اه الليل فقالوا يقول بعضهم البعض هل لو مشينا - [00:28:52](#)

قالوا كيف نمشي؟ والفضيل في الطريق والفضيل في الطريق وهو يسمعه وقال عنه انه اخاف عباد الله وانه بلغ به ما بلغ فتأب الى الله عز وجل وقال ان من توبتي - [00:29:15](#)

ان ان اجاور في بيت الله الحرام وذهب وحسنت توبته وكان من العباد وكان من متعددين وحديثه اخبرنا له اصحاب الكتب الستة. حديثه اخبرنا له اهل كتب الستة. وقد ذكر الحافظ ابن حجر هذه القصة في ترجمة - [00:29:33](#)

قال اعلم انا الاعمى شوهدي سليمان ابن مهران الجافلي الكوفي سليمان ابن مهران الكاهلي البوفي وهو ثقة خرج حديثه واصحاب

كتب الفتنة وهو والاعمش لقب له اشتهر به يأتي ذكره باللقب احيانا كما هنا ويأتي ذكره احيانا ذكره احيانا بالاسم - [00:29:55](#) ومعرفة القاب المحدثين فائدتها ان لا يظن الشخص الواحد شخصين فيما اذا ذكر مرة باسمه وذكر مرة من لا يعرف ان اللقب لصاحب الاسم يظن انهما شحان مع انهما شخص واحد - [00:30:26](#)

عن عمارة ابن عمير وهو ثقة اخرج حديثا واصحاب كتب الستة عن ابي معمر عن ابي معمر هو عبدالله بن عبد الله ابيه اللي في اخبارها اه ثقة فخرج حديثه نعم - [00:30:47](#)

اصحاب الكتب ستة الا ابن ماجة ها؟ كلهم؟ ايه نعم؟ ايه نعم. نعم. اخرج حديث واصحاب الكتب الستة اخرج حنيفة وهو عبدالله دنيته ابو معمر عن ابن مسعود وهو عقبة ابن عمرو الانصاري - [00:31:09](#)

عقبة بن عمرو الانصاري وابو مسعود كنيته وهو صحابي مشهور حديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة وانا الاعتدال في الركوع وقال اخبرنا سويد بن النصر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن سعيد بن ابي عروبة - [00:31:32](#)

وحمد بن سلمة عن القتادة عن انس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اعتدلوا في الركوع ولا يقصد احدكم ذراعيه كالكلب. ثم اورد النسائي الاعتدال في الركوع - [00:31:55](#)

والاهتدال في الركوع هو الذي تقدم في اقامة الصلب والركوع بحيث يكون معتدلا بركوعه لا يكون منحنيا انحناء خفيفا ولا منحنيا انحناء شديدا وانما يكون متوسطا لا يكون رأسه محاديا لظهره - [00:32:13](#)

آ هذا هو الاعتدال. وقد اورد فيه حديث آ حديث انس ابن مالك ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اعتدلوا في الركوع والسجود ولا يخرج لرعيه ولا ينبغي ولا ولا ينفظ - [00:32:37](#)

احدكم ذراعيه كالكلب ولا يبسط احدكم ذراعيه يعني كالكلب يعني كما يصنع الكلب الحديث دال على ما ترجمه من الاعتدال بالركوع وكذلك ايضا الاعتدال في السجود وفيه ايضا النهي عن ان يفتش الانسان - [00:32:56](#)

ذراعيه في حال سجوده بان يضعهما على الارض ولا يعني اه يضع يديه ويرفع اه مرفقيه لان هذه هي السنة في السجود الذي نهى عنه الرسول وسلم في هذا الحديث هو - [00:33:14](#)

ان يفرش الانسان ذراعيه في السجود كما يصنع الكلب حيث يضع كفيه وذراعيه منبثقا منبثقات على الارض كذلك المصلي اذا صلى بهذه الهيئة فانه يكون مشابها للكلب بهيئة بهذه الهيئة التي هي التي هي قرش ذراعيه غرش - [00:33:35](#)

رفع ايدي ويديه وجعلهما على الارض فلا يجوز مثل هذا العمل بل السنة في السجود ان يضع الانسان كفيه على الارض ويرفع ما مرفقيه ويجافيها آ عن جنبيه ولا يجوز ان يلقطهما على الارض كما يفعل الكلب - [00:34:01](#)

واما اسناد الحديث فيقول النسائي اخبرنا عن عبد الله ابن المبارك وقد مر ذكرهما عن سعيد ابن ابي عروضة سعيد ابن ابي عروبة وقد تقدم ذكره محمد بن ثامر وحماد بن سلمة وهو حماد بن سلمة فمن ابن دينار وهو ثقة عابد - [00:34:22](#)

فاخرج حديثه اصحاب الكتب اخرج حديثه في خارجا ومسلم واصحاب السنن الاربعة. عن الادم؟ عن قتادة وقد مر ذكره؟ عن اذى عن انس ابن مالك صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادمه واحد السبعة المقبلين - [00:34:42](#)

في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:35:02](#)